

أ.د. علي الشبل | حكم الفيلر المؤقت؟

علي عبدالعزيز الشبل

شيخنا الكريم احسن الله اليكم الاخت شذى من السعودية تسأل عن حكم الفيلر المؤقت الذي يكون ما بين ستة اشهر الى سنة. هذا نوعا من انواع التغيير لخلق الله وان كان مؤقتا اها فانه يمتد الى سنة احيانا من ستة اشهر الى سنة - [00:00:00](#)

سمي فيلر او سمي تات ونحوها فكل هذا من العبث الجلد والعبث بالحجاب ولا يجوز. نعم. لان الله عز وجل ذكر عن الشيطان ولامرنهم فليغيرن خلق الله. الله المستعان. فهذا مما لا يجوز وهذا يدخل في - [00:00:16](#)

الوشم المؤقت الذي يمتد من هذه المدة وهو داخل في عموم الوشم الذي لعن عنه لعن منه النبي صلى الله عليه يصعب ازالته يعني. على كل حال الان الامور الجلدية تطورت حتى لو سهل ازالته. الفعل لا يجوز. فكيف يترتب على وظعها مبالغ - [00:00:32](#)

الاولى بها هم ولا يتصدقون بها الفقراء اما يسرفون بها علشان بس تغير اللوك حقها ولا ولا شكلها ولا هذا عبث ولا يجوز لا سيم اخي معصية الله فيما نهى الله عز وجل عن العبث به. الله المستعان. الله اعلم. اه تسأل ايضا عن حكم يعني عمل الفيلر لعلاج الابطسامة -

[00:00:53](#)

لثوية. لا لا حاجة. ليست هذه من باب الضرورة. اي نعم. هذا مثله. فلا يجوز. نعم - [00:01:13](#)